

و قيل تعليقا او توضيحا على الفقرة الثانية من الفقرتين في المسالة السابعة عشرة:

- «ولا يجوز الرجوع في تعين الاعلم إلى من لا خبرة له بذلك»؛
- «ويمكن أن يكون المرجع: العارف بالقواعد قريبا من الاجتهاد وان لم تكن له ملكرة الاستنباط»؛
- «ولا ينحصر في ذلك».

اقول:

✓ لا ريب في ان أول هذه التعاليم لم يأت بشيء مزيدا على ما في المتن ؛ بل هو تأكيد على ما ذكره السيد الماتن ببيان آخر.

✓ و كان صاحب التعليق الثاني (و هو السيد محمد فirozآبادي على ما نسب اليه) زعم ان السيد اشار الى مرجعية اهل الخبرة والاستنباط بنحو التركيب و افترض ان عطف الاستنباط على الخبرة من عطف الشيء على نفسه (العاطف التفسيري) فاضاف الى ما ذكره السيد الماتن مرجعية من لم يكن اهل الاستنباط و كان قريبا اليه مع ان من الممكن ان يكون العاطف عند الماتن من عطف المغاير على المغاير و ان يكون مشيرا في قوله:«أهل الخبرة» الى مثل قريب الاجتهاد و عليه فلم يزد المعلق على متن الماتن شيئا و المرجع عنده كان فريقين: اهل الخبرة و اهل الاستنباط .

✓ و بما ذكرناه على التعليق الثاني يظهر وجه النقاش على التعليق الثالث؛ و الا فلا يتصور مرجع في ذلك غير الفريقين المذكورين . فتدبر تعرف.

فالفقرة الثانية سالمة في نهاية الامر من كل تعليق و نقد من أصحاب الحاشية على العروة الوثقى.

التحقيق في المسالة

نتم امر التحقيق و ابداء الرأى بالنسبة الى الفقرة الاولى ببيان امور:

١. لا ريب في ان المسالة في اصلها (مفهوم الاعلم) و فروعها (كتعيين مرجع التشخيص و ضوابطه و طرقه) ليست تعبدية تتبع نصاً او نصوصا شرعية خاصة او عامة^١ بل المسالة وجدانية حسية يجري عليها ما يجري علىسائر الظواهر و التعيينات و الصناعات . و ما قيل من ان المورد لا يقاس بالصناعات (عن السيد محمود الشاهرودي) كأنه مدخل فيه. فتأمل . نعم لسنا نقول كبعض المعلقين على المتن في قوله: «مفهوم الاعلم من الواضحات التي لا تحتاج الى التفسير» (عن السيد تقى القمى).

^١ لا ينافي هذا ما مررنا في الابحاث السابقة في البحث عن المسالة الثانية عشرة.

٢. ان لفظة «الاعلم» ليست مذكورة في نصّ على وجه الموضوعية و عليه فالتركيز عليها بالنقض والابرام في اطرافها – مع كونها لفظة لا موضوعية لها جيء بها لتسهيل المفاهمة – ليس على ما ينبغي فلقيه ان يستعمل مكان هذه اللفظة مفهوما آخر كمفهوم «اجود استنباطاً» و بحث عن تفسيره و مقوماته! فتنبه.
٣. ان ما ذكروه تعليقا على متن العروة في الفقرة الاولى من المسالة في بيان ما تتحقق به الاعلمية كله مما يمكن قبوله و ان كان نقاش ففي حدود بعضه كالقول بدخل علم الرجال والاطلاع على اقوال من عاصر المucchوصومين – عليهم السلام – من فقهاء العامة و لكن المسالة ليست بهذه السذاجة و البساطة التي توهمت . على سبيل المثال:
- ان الاجتهاد له مقدمات ذكروها في محله المناسب اياد و اوفرية المقدمات في شخص بالنسبة الى آخر يجعله أعلم بالنسبة الى غيره كالاطلاع على التاريخ و التفسير و ما مرت على الاحاديث و السنن و شأن نزول الآيات و صدور الروايات و ما يتعلق بعلوم الادب و علم الاعراب و فلسفة اللغة و فلسفة بعض الظاهرات كفلسفة الدين و الاخلاق ازيد مما قيل و توهم . و منها أنسه اكثر من غيره ببيانهم – عليهم السلام – وكيفية مخاطبائهم و محاوراتهم .

فعن داود بن فرقد قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام – يقول: «انتم افقة الناس اذا عرفتم معاني كلامنا؛ ان الكلمة لتنصرف على وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء و لا يكذب». ٢.

و من الواضح ان صدتنا في ذلك ليس اصل الانس و الاستيناس بكلامهم قدر ما ذكروه - قدس الله اسرارهم - بل امر وراء ذلك اكبر و اجسم منه و عهدة اثبات ذلك على فلسفة الفقه وهي - مع كمال الاحتياج اليها - مغفولة مهجورة!

- أن لوقوف الفقيه على كل الشريعة المطهرة بمعناها الاعم من الاحكام و غيرها (الفقه الاكبر) و رؤية الشارع و مقاصده في بعثه الرسل و انزله الكتب و تشريعه الاحكام والاعتبارات اكثر من غيره حظاً عظيماً و سهماً لا يمكن المرور عليه في صيرورته اعلم بالنسبة الى غيره .

و من الواضح انا لسنا قائلين بتأثيره في كل مجالات الاجتهاد و لكننا ذاهبين الى اثره في كثير من الظاهرات الواقعات .